

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية*

اللجنة الأولى
الجلسة ١٦
المعقودة يوم الجمعة
٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر حرف في الجلسة السادسة عشرة

(مصر)

السيد العربي

الرئيس:

(فنلندا)

السيد باتوكاليو

ثم:

(نائب الرئيس)

المحتويات

المناقشة العامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي (تابع)

Distr. GENERAL
A/C.1/47/PV.16
10 June 1996
ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصوير. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2 .0750, 2 United Nations Plaza وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

بنود جدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٥ و ٦٨ و ١٤٢ و ٦٧ و ٦٩ (تابع)

المناقشة العامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

السيد ديانوف (بلغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أتكلم اليوم حول المسائل المتصلة بعدم الانتشار والضوابط على صادرات أسلحة التدمير الشامل وأسلحة التقليدية. إننا نرى أن الاهتمام المتعاظم بكم جماح الانتشار العالمي لأسلحة التدمير الشامل يمثل استجابة جاءت في حينها للشواغل التي لها مبرراتها القوية إزاء ما يمثله احتمال اقتناء دول أخرى لهذه الأسلحة من أخطار على السلم والاستقرار.

وقد أدى التركيز على الدبلوماسية الوقائية في التعامل مع الصراعات الإقليمية في عالم ما بعد الحرب الباردة، والتقدم الذي أحرز مؤخرا في نزع السلاح إلى زيادة التأكيد على العوامل الدافعة إلى منع الانتشار في سياسة تحديد الأسلحة التي تنتهجها الدول. وتشكل مبادرات عدم الانتشار الانفرادية والجماعية في الوقت الحالي أحد المجالات الرئيسية لصون السلم والأمن والاستقرار في العالم. وتعتبر بلغاريا معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية أفضل صك دولي متاح لمنع انتشار الأسلحة النووية. ونرى أن هذه المعايدة ستكون اللبنة الأساسية في بناء النظام الدولي لتحديد الأسلحة.

ونحن نرحب بتصديق فرنسا والصين على المعايدة. وينبغي اعتبار هذا العمل دليلا هاما على وجود جهد دولي متعاظم لضمان فعالية المعايدة في هذه اللحظة الحاسمة في تاريخ عدم انتشار الأسلحة النووية. وعلى الدول الأعضاء الأخرى التي لم تصبح بعد أطرافا في معايدة عدم الانتشار أن تنضم إليها. وننطلع في هذا السياق إلى انضمام أوكرانيا وكازاخستان وبيلاروس في تاريخ مبكر إلى المعايدة كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وأيضا الجمهوريات المستقلة الأخرى في الاتحاد السوفيتي السابق. إن بلغاريا مهتمة بتوسيع نطاق بيئه عدم انتشار الأسلحة النووية في هذا الجزء المتغير من أوروبا، وخاصة في دول البلقان.

(السيد ديانوف، بلغاريا)

-٣-

٤/عم/جو

ويسرنا أن نلاحظ أنه يجري الآن اتخاذ خطوات في تلك البلدان لتخفيض مخاطر عمليات التحويل والتصدير غير المأذون بها للمواد والأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة والمواد التكنولوجية الخاضعة للرقابة الدولية. وتعتبر الجمود الحالية لتعزيز خوابط التصدير الحساسة وإنشاء مراكز دولية للعلوم والتكنولوجيا في موسكو وكيف من التدابير الهامة المتخذة لهذا الغرض.

وتعتقد بلغاريا أن التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا والتي جعلتنا نقترب من الانضمام العالمي لمعاهدة عدم الانتشار ينبغي تدعيمها بالتنفيذ الكامل لجميع أحكام تلك المعاهدة. وكما أوضح مجلس التفاعل وبحق في بيانه النهائي الصادر في شهر أيار/مايو من العام الحالي:

"في عالم القرن الحادي والعشرين، قد يتبيّن، في الواقع، أن المادة السادسة [من معاهدة عدم الانتشار] لا تقل في أهميتها، فيما يتصل بمستقبل عدم الانتشار، عن أهمية المادة الثانية التي اتضحت في الماضي". (A/47/437، المرفق، الفقرة ٣)

ونحن نعتقد أن هذه النقطة تنطبق أيضا على الجهد الرامي إلى المضي قدما في العملية التي تفضي إلى الحظر الشامل لتجارب الأسلحة النووية.

ويعتبر وفد بلدي التقدم المحرز مؤخرا في مجال نزع السلاح النووي إسهاما كبيرا نحو تطبيق المعاهدة. وأن استمرار هذه العملية دون توقف من شأنه أن ييسر كثيرا قيام الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بتتمديدها إلى ما بعد عام ١٩٩٥. وتحبذ بلغاريا التمديد إلى أجل غير مسمى وسوف تعمل من أجل تحقيق هذا الهدف في مؤتمر معاهدة عدم الانتشار في عام ١٩٩٥.

ونعتقد أن بدء الأعمال التحضيرية لمؤتمر تمديد المعاهدة لعام ١٩٩٥ في وقت مناسب ينبغي أن يكون أحد المهام الرئيسية لهذه اللجنة في دورتها الحالية. ويحدونا الأمل في أن يعتمد مشروع قرار بهذا المعنى بتوافق الآراء. وسوف يؤدي ذلك إلى أن يتحقق بشكل كامل الهدف الذي عقدت أطراف المعاهدة العزم على تحقيقه، والمعبر عنه في مقرر الجمعية العامة ٤٦/٤٦ الذي يقضي بتشكيل لجنة تحضيرية مفتوحة العضوية لكل الدول الأطراف في المعاهدة تعقد أول اجتماعاتها في النصف الأول من عام ١٩٩٣. ووفد بلدي على استعداد لتقديم مشروع قرار في هذا الشأن.

(السيد ديانوف، بلغاريا)

٥-٤

٤/عم/جو

إن عالمنا بحاجة ملحة إلى إجراءات دولية بالغة الفعالية لضمان السلامة للمواد النووية والكشف في الوقت المناسب عن عمليات نقل الأسلحة النووية أو انتاجها سرا، ومنع هذه العمليات، ومن الطبيعي أن تتوقع في البيئة الدولية الجديدة أن يصبح التعاون النووي مشروطاً بالانضمام والامتثال الصارم لمعاهدة عدم الانتشار، أو أية اتفاقات أخرى ثنائية أو متعددة الأطراف تكون لها نفس الدرجة من الإلزام، وأن يصبح اعتماد الضمادات كاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية شرطاً مسبقاً ضرورياً للتزويد بالمواد النووية.

(السيد ديانوف، بلغاريا)

-٦-

٥/مح/بد

تعتقد بلغاريا أن الفكرة التي طرحت في الجمعية العامة، والقائلة بأن يصبح مجلس الأمن محفلاً لإنتاد عدم الانتشار فكرة جديرة بالبحث الجدي. إذ أنه من الواضح أن إمكانية انتشار أسلحة التدمير الشامل أصبحت خطراً متزايداً على السلم والأمن الدوليين. ومن ثم، فإن افتراض أن يقوم مجلس الأمن بهذه الوظيفة يتماشى تماماً مع مسؤولياته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة فمجلس الأمن من حقه - بل ويتعين عليه - اتخاذ التدابير التي تكبح جماح الانتشار، بل وحتى تطبيق الجزاءات ضد الدول التي تشارك في الانتشار انتهاكاً للاتفاقيات الدولية.

ولا بد من زيادة تعزيز دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المضمار. ونحن نعتقد أن الوكالة يجب أن تتلقى كل الموارد الالزمة لتعزيز نظام ضماناتها، وإجراء التفتيشات الخاصة، وإحالة حالات الانتشار التي لم تحسم إلى مجلس الأمن، وفقاً لما ينص عليه النظام الداخلي للوكالة.

إن دخول اتفاقيات الضمانات حيز النفاذ بموجب معاهدة عدم الانتشار وبدءً لأنشطة التفتيش العادي من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وجنوب إفريقيا سيشهدان في خلق الثقة في الطابع السلمي للأنشطة النووية لهاتين الدولتين. والاتفاقيات الثنائية - على غرار ذلك الموقع بين جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والذي ينص على افتتاح وشفافية متبادلتين - تفيد في كونها أداة أخرى لتبديد الشكوك الإقليمية وخلق مزيد من الثقة بين الدول.

وأود أن أعرب عن رضا وفد بلادي ببارام البرازيل والأرجنتين وشيلي لاتفاق ضمانات شامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكذلك بحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في هذه البلدان. ونرحب بما تتخذه حالياً هذه البلدان الثلاثة من إجراءات لدخول معاهدة تلاتيليكو حيز النفاذ بها، وتوسيع رقعة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية وفرنسا أيضاً وأسهمت إسهاماً هاماً في تحقيق هذه الغاية. وذلك بتوقعها مؤخراً على البروتوكول الإضافي لمعاهدة تلاتيليكو. ويحدونا الأمل في أن يعقب هذه الأحداث دخول المعاهدة، بصيغتها المعدلة، حيز النفاذ سريعاً. ووفد بلادي، وبالتالي، على استعداد لتأييد أي مشروع قرار يرحب بهذه التطورات الإيجابية.

(السيد ديانوف، بلغاريا)

-٧-

٥/مح/بد

لقد دأبت بلغاريا على مر عدد من السنين على أن تقول في هذا الموقف وغيرها من محافل نزع السلاح أنه يتعمى على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتصرف بجسم لتعزيز قابلية نظام معاهدة عدم الانتشار للتطبيق وذلك بتجديد ضمانت الأمان الموثوق بها والملزمة قانوناً أيضاً إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في تلك المعاهدة. لذا، يسعد وفد بلغاريا أن يلاحظ مقترح الولايات المتحدة المقدم في الجمعية العامة بضرورة أن يؤكد مجلس الأمن من جديد للدول الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار أنه سيسعى إلى اتخاذ إجراء فوري لتقديم المساعدة - وفقاً للميثاق - إلى أية دولة غير حائزة للأسلحة النووية، تقع ضحية أي عدوان أو تتعرض لخطر عدوان تستخدم فيه أسلحة نووية.

إننا نعتقد أن الالتزام الحالي من قبل كل الدول الحائزة للأسلحة النووية بمعاهدة عدم الانتشار قد هيأ مناخاً سياسياً مواتياً ليس فقط لتأكيد أهداف عدم الانتشار، بل أيضاً للتوصل إلى اتفاق بشأن توفير ضمانت أمن مناسبة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. والآن، وقد انتهت المجابهة العسكرية بين الحلفين السابقين في أوروبا، انتفت أيضاً أسباب عدم إصدار الدول الحائزة للأسلحة النووية لهذه التأكيدات دون أن يكون لذلك أثر مناوى على مصالحها الأمنية الأساسية.

أود أن أنتقل الآن إلى القضايا المتصلة بالرقابة على الصادرات لأغراض عدم الانتشار إذ أصبحت الرقابة على صادرات المواد الحساسة لأغراض عدم الانتشار ذات أولوية قصوى على جدول أعمال تحديد الأسلحة الدولي. وتأكيد بلغاريا الجهود الحالية الرامية إلى توسيع نطاق بل وتعزيز التعاون الدولي في تنفيذ المبادئ التوجيهية لمجموعة الموردين النوويين، ومجموعة استراليا، ونظام الرقابة على تكنولوجيا القذائف. ونعتقد أيضاً أنه لا بد من استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز الروابط بين نوادي الموردين هذه والوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.

إن بلادي، اتساقاً مع سياسة عدم الانتشار التي تنتهجها، تبذل كل ما في وسعها لتكيف الهياكل الوطنية للرقابة على التصدير وفقاً للمطالبات الدولية المعززة. إن بلغاريا عضو في مجموعة الموردين

(السيد ديانوف، بلغاريا)

-٨-

٥/مح/بد

النواة وهي تشارك في العملية الحالية لتعزيز مبادئها التوجيهية التصديرية وغيرها من الصكوك ذات الصلة. وتحقيقاً لهذه الغاية، أصدرت الحكومة البلغارية قراراً يقضي بأن تنفذ بالكامل ترتيبات الرقابة على التصدير الجديدة التي وافقت عليها مجموعة الموردين النوويين في وارسو هذا العام. وهي الآن جزء من سياسة التصدير النووي التي تنتهجها حكومة بلادي. وتبنينا أيضاً إجراءات التصدير التي وضعتها لجنة زانجيزور موضع التنفيذ. وقد تقدمت حكومة بلغاريا بطلب رسمي لتصبح عضواً في تلك اللجنة.

ويجري في بلادي القيام بالأعمال التحضيرية النهائية لاستحداث نظام وطني شامل للرقابة على الصادرات يغطي كل المجالات الحساسة بما فيها المواد والتكنولوجيات النووية والكيماوية والبيولوجية وتلك المتصلة بالقذائف. وتعتمد الحكومة البلغارية أن تضع تدابير الرقابة على الصادرات على نحو يتسم مع المعايير الدولية الحالية. ولتحقيق هذا الهدف، تعول بلادي على مساعدة الدول التي أحرزت تقدماً كبيراً في اتخاذ نظمها الخاصة بالرقابة على الصادرات.

إن الخطوط التوجيهية التي يطبقها الشركاء في نظام الرقابة على القذائف التكنولوجية وإجراءات التصدير الخاصة بمجموعة استراليا والتي تغطي كل سلائف الأسلحة الكيميائية الـ ٥٠ المحددة، ومعدات الاستخدام المزدوج والعوامل البيولوجية، إنما تشكل كلها جزءاً من متطلبات الرقابة على صادرات الاستخدام المزدوج التي ستنفذ قريباً في بلغاريا. وتعتمد الحكومة البلغارية أن تواصل اتباع هذه الترتيبات على نحو صارم وستتقدم بطلب العضوية الكاملة، إن أمكن، في هذه المحافل. إذ من شأن هذا أن يمكننا من أن نتابع عن كثب التغيرات المقبلة في نظم الاستخدام المزدوج المتفق عليها دولياً وتكيف الأحكام الوطنية للرقابة على الصادرات وفقاً لها.

وتود بلغاريا أن تبقى على اتصالات دورية وتقوم بإجراء المشاورات مع البلدان التي تبني نفس الأفكار ولها أوجه تفاهم مماثلة بالنسبة للمعايير والمبادئ التوجيهية والأعراف المتفق عليها دولياً للرقابة على صادرات مواد الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا الخاصة بأغراض عدم الانتشار. نحن نفهم أن الهدف الأساسي لهذا التعاون في مجال النهج المتبع في الرقابة على الصادرات والمواءمة بين تلك النهج ليس تقيد العلاقات الدولية التجارية، بل، بالأحرى، جعل التعاون والمواءمة شرطاً أساسياً هاماً لتوسيع نطاق

٥/مح/بد

١٠-٩

(السيد ديانوف، بلغاريا)

العلاقات التجارية في المجالات الحساسة بموجب التزامات عدم الانتشار الفعالة. وبلغاريا مهتمة جداً بما لهذا التعاون من فوائد في ظل ظروف اقتصاد السوق الحر الجديدة. وتتوقع أن تتمكن بلادي بذلك من التمتع بوصول غير مقيد إلى التكنولوجيات الحديثة.

وفي اعتقادنا أنه يتquin على الأمم المتحدة وغيرها من المحافل الدولية أن تدلي بدلوها في تطوير آلية عالمية للرقابة على الصادرات الخاصة بالتقنيات الرفيعة ذات الصلة بالأسلحة. ويجب أن يكون الهدف تهيئة مناخ تقييد عالمي يتتسق مع الحاجة المتزايدة إلى التنمية الاقتصادية في عالم تسوده التغيرات السريعة وانعدام الاستقرار. إن الهدف الرئيسي بالنسبة لبلدان عديدة، من بينها بلغاريا، يتمثل في ضمان وصول غير مقيد إلى فوائد العلم والتكنولوجيا الحديثة في ظل أحكام صارمة متتفق عليها دولياً لعدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ومنظومات اطلاقها.

لقد أوضحت، في بياني السابق في اللجنة، النهج العام لوفد بلغاريا حيال الأداء الفعال لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. واليوم، أود أن أطرح بعض نقاط موجزة متصلة بجوانب هذه المسألة المتعلقة بالرقابة على الصادرات.

يؤيد بلدي دعوة الجمعية العامة في القرار ٣٦/٤٦ لام بأن تحد جميع الدول الأعضاء من صادراتها ووارداتها من الأسلحة التقليدية، وبخاصة في حالات التوتر والصراع. ونرحب أيضاً بالنقطة التي تطرق إليها هذا القرار بأنه لتحقيق هذا الهدف، ينبغي للدول الأعضاء أن تصدر مجموعة كافية من القوانين والإجراءات الإدارية بشأن نقل الأسلحة وأن تتخذ تدابير صارمة لتطبيقها.

ويأمل وفدي أن يكون الاستجابة لنداء الجمعية العامة وكل أحكام القرار ٣٦/٤٦ لام استجابة إيجابية على الصعيد العالمي، وبخاصة فيما يتعلق بنقل السلاح الذي قد تكون له آثار مزعزة للاستقرار، وتأيد الحكومة البلгарية الجهود الرامية إلى اتخاذ تدابير دولية متضامنة تكفل تحقيق هذا الهدف الهام. ونلاحظ في هذا الشأن التقدم الذي أحرزته الدول الخمس الدائمة العضوية بمجلس الأمن التي هي أيضاً أكبر البلدان الموردة للأسلحة.

وقد استحدثت حكومة بلغاريا بالفعل مجموعة من اللوائح المؤقتة المتعلقة بصناعة واستيراد وتصدير الأسلحة التقليدية والمعدات العسكرية والمنتجات الأخرى ذات الصلة بأنشطة العسكرية. ويتفق نطاق هذه اللوائح وآلياتها مع نظم الرقابة المقررة في البلدان التي تسعى إلى فرض ضوابط التصدير الأكثر تقدماً على تجارة أسلحتها.

وقد أنشئت في بلغاريا لجنة حكومية خاصة لرصد وكفالة التطبيق الفعال لنظام رقابة التصدير المقرر. وهذه اللجنة هي الهيئة الوحيدة في البلاد التي يحق لها أن تصدر تراخيص التجارة العامة للشركات المعنية والتراخيص لعمليات محددة في هذا المجال. وتفرض الآن رقابة صارمة لمنع نقل الأسلحة غير المرخص بها. وفي إطار الامتثال التام لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، اتخذت الحكومة البلгарية جميع الخطوات الإدارية الضرورية لتطبيق الحظر الدولي على عمليات نقل الأسلحة، وبخاصة نقلها إلى العراق، ويوغوسلافيا، والصومال، ولibia.

ختاماً، أود أن أؤكد أن وفد بلغاريا على استعداد لأن ينظر، بل ربما أن يشتراك، في تقديم كل مشاريع القرارات التي تنص على تعزيز نظم عدم الانتشار ونظم الرقابة على الصادرات.

السيد حسن (العراق): السيد الرئيس، أبدأ كلمتي بتعزية شعب مصر الشقيق على مصاب الزلزال الأخير داعيا الله أن يجنب شعب مصر كل مكره. كما أود أن أعرب لكم عن تهاني وفدنا الحارة لانتخابكم لرئاسة هذه اللجنة التي يعلق المجتمع الدولي عليها آمالا كبيرة متمنيا لكم وللسادة أعضاء المكتب النجاح في إنجاز المهامات الموكلة إليكم، ومعبرا في الوقت نفسه عن استعداد وفد جمهورية العراق للتعاون معكم في سبيل تسهيل أعمال اللجنة والوصول إلى القرارات الصائبة.

يقف مجتمعنا الدولي اليوم أمام مفترق طرق حاسم، لقد كان انهيار النظام الدولي ثنائي القطب القائم على سباق التسلح وال الحرب الباردة والرعب النووي والحروب بالنيابة، مدعاعة للأمل في قيام عالم جديد خال من الحروب والصراعات الأيديولوجية الحادة، وفي أن تنصرف جهود المجتمع الدولي من سباق التسلح إلى التنمية وتحسين البيئة. وللأسف الشديد لم تجد هذه الآمال صداتها على أرض الواقع مثلما نتمنى. فقد تفاقمت النزاعات والحروب العرقية والمذهبية والحدودية وغيرها في شتى بقاع العالم. وظهرت كذلك نزاعات تشطير الدول إلى كيانات صغيرة على أساس إثنية أو وفق خطوط الطول أو العرض، وما نجم وينجم عن ذلك من نتائج بالغة الخطورة تنعكس على الأمن الدولي برمتها. وفي ظل هذه الأوضاع ازدادت نزعة التسلح وازدادت معها ميزانيات تسلح الدول حتى وصلت أرقاما قياسية انعكست آثارها الضارة ليس على الأمن الدولي فحسب بل أيضا على تفاقم حدة الأزمات الاقتصادية العالمية، وبالذات منها تلك التي تنتاب الدول النامية التي تعاني أصلا من شحة الموارد.

إن هذه الصورة ليس القصد منها تقليل أهمية الإنجازات التي تمت في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة. لكن الحقائق الماثلة أمامنا تشير إلى أن الإفراط في التفاؤل والتهليل للإجراءات الجزئية لا يخدم هدف تحقيق الأمن والسلام للبشرية جموعا. وأن المقارنة بين ما تم إنجازه وبين ما يجب إنجازه توضح أن الطريق أمامنا طويل، ويستوجب من جميع الدول أن تنظر إلى قضايا نزع السلاح لا من منظار متطلباتها الأمنية غير الواقعية، التي أثبتت التاريخ عدم جدواها، بل من منظار الحرص على توفير أفضل الظروف

(السيد حسن، العراق)

١٥-١٣

٦/كا/با

لقيام نظام للأمن الجماعي في إطار نظام دولي يكون فيه للأمم المتحدة، ومن خلال الإرادة الجماعية لأعضائها، الدور الفاعل في خلق عالم جدير بالإنسان، عالم خال من شبح الخوف من الدمار، عالم العدل والإنصاف والمعايير الموحدة.

إذا عدنا إلى المنابع في جهود المجتمع الدولي نحو الحد من التسلح ونزع السلاح، فإن وثيقة الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة لعام ١٩٧٨ تعتبر الدستور الذي يحدد أولويات نزع السلاح وسياقاتها. فأين نحن منها الآن؟

(السيد حسن، العراق)

-١٦-

٧/يوجـه

في ميدان نزع السلاح النووي، الذي أعطته وثيقة عام ١٩٧٨ الأولوية المطلقة باعتبار أن الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلىبقاء الحضارة، للأسف الشديد لم يحصل تقدم جوهري كبير في هذا المجال. واكتفت الدول النووية بالتفاوضات الثنائية للحد من أنواع معينة من هذه الأسلحة. ورفضت بعض الدول النووية تزويد مؤتمر نزع السلاح، الذي يمثل المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد لنزع السلاح، بالولاية التي تسمح له بالتقدم باتجاه مسائل حاسمة، مثل منع سباق التسلح النووي وحظر التجارب النووية ونزع السلاح النووي.

ونفس الشيء يقال عن التزامات الدول النووية الأطراف في معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبالذات منها الالتزام الوارد في المادة السادسة من المعايدة والقاضي بمواصلة إجراء التفاوض على التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب وبنزع السلاح النووي، وعلى معايدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية. حيث لم يتحقق تقدم مضموني هام في هذا الاتجاه خلال ربع القرن الماضي، وهو الأمر الذي سيلقي بظلاله على المؤتمر الاستعراضي القادم للمعايدة عام ١٩٩٥ اذا لم تتخذ الدول النووية إجراءات سريعة خلال الفترة المتبقية، وبالذات في مجالى الحظر الشامل للتجارب النووية وإعطاء الضمانات السلبية للدول غير النووية.

أما في مجال نزع السلاح الكيميائي، فمع اقتناصنا بأهمية اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، ونبذ أهدافها، فإننا نرى أنها ستبقى فاقدة عن توفير الأمان، وخاصة في المناطق التي يسودها التوتر، اذا لم تقترن بحظر شامل على بقية أنواع أسلحة التدمير الشامل.

وإذا كانت الدول النامية قد أبدت ملاحظاتها على بعض الإجراءات الواردة في بنود مسودة هذه الاتفاقية، وخشيتها من المعايير المزدوجة في تطبيقها فإننا في المنطقة العربية نمتلك أسبابا مضافة للخشية تمثل في امتلاك اسرائيل للأسلحة النووية وبقية أسلحة التدمير الشامل. إن هذا الأمر يشكل تهديدا خطيرا للأمن القومي العربي ولسلامة دول المنطقة.

إن امتلاك اسرائيل للسلاح النووي يجعل الأمن الإقليمي في منطقتنا مهددا ما لم تتم معالجة هذا الموضوع بالتزامن مع بقية أسلحة التدمير الشامل.

(السيد حسن، العراق)

وبهذه المناسبة، لا بد لي من الإشارة إلى أن بلدي كان من أوائل الدول الداعية إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط، وفق مبدأ انضمام جميع دول المنطقة للمعاهدات الدولية التي تحظر هذه الأسلحة خطوة أولى وأساسية لإنشاء هذه المنطقة.

أما في ميدان الأسلحة التقليدية، فرغم ما نسمعه من تصريحات النوايا الحسنة بشأن الحد من تجارة السلاح التقليدي، وبرغم ما تصدره الأمم المتحدة من قرارات بهذا الشأن ما زالت الدول المنتجة للأنواع المتطرفة من هذه الأسلحة في تسابق محموم لبيعها، لا سيما في أكثر بؤر التوتر في العالم خطورة، مما يجعل أي مراقب منصف يتساءل عن مدى جدية هذه التعهدات ومدى جدية تنفيذ هذه القرارات.

تضمنت بعض الكلمات، التي ألقاها أمام هذه اللجنة، دعوة للعراق لتنفيذ متطلبات قرارات مجلس الأمن بشأن الأسلحة. إننا نعلم أن بعض الوفود وجهت تلك الدعوة بحسن نية، استناداً إلى المعلومات المتوفرة لديها التي ما انفكّت وسائل الإعلام تروج لها. ولا يصح الحديث بشأن هذا الموضوع اسمحوا لي أن استعرض بإيجاز شديد جوابن تنفيذنا للمتطلبات الواردة في القسم (جيم) من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

كما تعلمون، تعرض بلدي إلى عدوان عسكري شامل تحت غطاء تنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٧٨ (١٩٩٠). وألقى على بلدي من القنابل ما يعادل أكثر من سبع قنابل نووية من النوع الذي ألقى على هيرشيم. ولم تسلم من هذا التدمير لا المنشآت الاقتصادية ولا حتى الأحياء والملاجئ المدنية الصرف. بعد ذلك صدر القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي قبله العراق وتعاون تعاوناً مخلصاً مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل إنجاز متطلبات القرار بروح الاحتراف بصورة نزيهة. واليوم، وبعد أكثر من سنة ونصف على بدء هذا التعاون استعرض فيما يأتي جوابه:

ففي المجال النووي، زار أربعة عشر فريقاً لتفتيش العراق وأنجزت هذه الأفرقة متطلبات المرحلتين الأولى والثانية من القرار وبدأت بنشاطات المرحلة الثالثة الخاصة بالرصد المستقبلي. وقد كان تصريح رئيس فريق التفتيش النووي الرابع عشر البروفسور زفريرو يوم ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ واضحاً في بيان ما تم إنجازه من متطلبات القرار ٦٨٧ (١٩٩١) عندما أعلن أن البرنامج النووي العراقي هو الآن في درجة الصفر.

أما المبالغات والتهويل المستمرین بشأن برنامج العراق النووي فهي ذات مقاصد سياسية شريرة معروفة. فلم يسع العراق إطلاقاً لامتلاك السلاح النووي وكان برنامجه يهدف لامتلاك المعرفة والتكنولوجيا كاستثمار سلمي للمستقبل في مجال محطات القوى، وإن أسباب عدم الإعلان عن بعض حلقات هذا البرنامج هو حمايتها من عدوان متوقع مثلاً حصل عام ١٩٨١ عندما دمرت إسرائيل مفاعل تموز ١٧ الخاضع لضمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولم يقدم أحد للعراق إزاء احتمال تكرار هذا العدوان أية ضمانة أو حماية.

وفي المجال الكيميائي زارت العراق تسعة أفرقة تفتيش وثلاثة أفرقة تدمير وأنجزت هذه الأفرقة أعمال المرحلتين الأولى والثانية من متطلبات القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وبدأت بسياقات تدمير الأسلحة الكيميائية بالتعاون مع الجانب العراقي. وقد صرحت اللجنة الخاصة أن فترة التدمير ستستغرق بين ستة أشهر إلى سنة. وهذا يوضح مدى الجهد الذي بذله الفنانون العراقيون في بناء منشآت تدمير الأسلحة الكيميائية والاستعداد لإنجاز التدمير في فترة قياسية إذا ما قورنت بالفترة التي حدّتها مسودة اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية للدول المالكة لهذه الأسلحة وهي بين عشر إلى خمس عشرة سنة.

وفي المجال البيولوجي زار العراق فريق تفتيش بيولوجي واحد وثلاثة أفرقة تفتيش بيولوجية - كيميائية مشتركة، واعترف رؤساء أفرقة التفتيش أنهم لم يعثروا على أي دليل على إنتاج العراق للأسلحة البيولوجية.

وفي مجال الصواريخ البالستية زار العراق إثنا عشر فريقاً أشرفوا على تدمير الصواريخ ومعداتها المشمولة بالقرار ٦٨٧ (١٩٩١). ورغم قيام هذه الأفرقة مؤخراً بالعديد من الجولات التفتيشية المفاجئة في مواقع مختلفة فإنها لم تعثر على مواد محظورة بالقرار ٦٨٧ (١٩٩١). ويقوم حالياً فريق تفتيش كبير بزيارة العراق يتكون من مختلف الاختصاصات بضمّنها عدد كبير من خبراء الصواريخ. ويتعاون الجانب العراقي مع هذا الفريق تعاوناً تاماً لإنجاز مهماته والخروج بالخلاصة التي تؤكد تنفيذ متطلبات القرار ٦٨٧ (١٩٩١). إضافة إلى نشاطات أفرقة التفتيش أعلى، هناك فريق الاستطلاع والتفتيش بالسميات الذي يقوم بانتظام بطلعات للمسح الجوي شملت كافة مناطق العراق، وهناك طائرات التجسس الأمريكية يو - ٢ التي تمسح أراضي العراق تحت غطاء اللجنة الخاصة بمعدل مرة واحدة كل ثلاثة أيام. وهناك أيضاً الوسائل الاستخبارية الأخرى للدول ومنها الأقمار الصناعية التي تقدم للجنة الخاصة من أجل إنجاز متطلبات عملها.

(السيد حسن، العراق)

٢٥-٢٢

٨/شهـ/مـ.بـ

إن التهويل والمزاعم والافتراءات بشأن برامج العراق التسليحية أصبحت لعبة سياسية مكشوفة لتحقيق أهداف خاصة من بينها استمرار الحصار الاقتصادي على شعب العراق. وإنه لأمر مؤسف أن تقوم بعض الدول بالتعامل مع قرارات مجلس الأمن بانتقائية وازدواجية واضحتين، فتلزم الصمت، مثلا، إزاء قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) الذي يطالب إسرائيل بوضع منشآتها النووية تحت الرقابة الدولية، وتتعسف في تفسير وتطبيق القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الخاص بتحديد الأسلحة في العراق. لا بل إنها تتعسف في تفسير بعض فقرات القرار وتهمل فقرات أخرى، مثل الفقرة ١٤ منه التي تدعو إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط، وكذلك الفقرة التمهيدية التي تؤكد الالتزام بسيادة العراق وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي.

إن دول العالم أجمع، صغيرها وكبیرها، مطالبة بأن تقول الحقيقة وأن تؤدي النصيحة للذى يضله غرور القوة والتفرد في النفوذ وترشدء إلى الطريق الصحيح. وإجراءات نزع السلاح، على سبيل المثال، إن لم تَجر وفق مبادئ العدل وبمعايير واحد وبهدف توفير الأمان للجميع، فإنها لن تصل إلى النتيجة المبتغاة. ولا نعتقد أن في الزمن القادم فسحة لتحمل المزيد من التجارب الفاشلة في هذا المجال.

لقد تعرض البعض لبلادي بالسوء بدعوى زعزعة استقرار المنطقة، وهم يعلمون جيداً أنهم أفقدوا المنطقة الاستقرار بدعوتهم القوات الأجنبية وتوقيع معاهدات تحالف معها وما نتج عن ذلك من نتائج مأساوية عادت وتعود على المنطقة بأفحى الأضرار، وسيقول التاريخ كلمته، وستكتشف الكثير من الحقائق التي يحاولون بغيار ضجيجهم إخفاءها.

وإن غداً لنا ذرره قريب.

السيد الاري (الفلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سيدى الرئيس، أرجو أن تقبلوا أصدق

تهاني وفد الفلبين على توليكم رئاسة هذه اللجنة الهامة. نحن لا نعرفكم كدبلوماسي مرموق فحسب بل وأيضاً كمترس معروف في مجال القانون الدولي. ونحن نعلم أنكم ستديرتون مداولات هذه اللجنة بحكمة ومهارة تامة عند معالجة مختلف المسائل المعقدة المدرجة في جدول أعمالنا.

ونحيي أيضاً نائبي الرئيس والمقرر الذين يتشاطرون مهمة ضمان إحراز التقدم في عملنا، ونود أن نؤكّد لأنّ أعضاء المكتب كلهم على تعاوننا ودعمنا.

في حقبة ما بعد المواجهة هذه، لا تزال العلاقات الدولية تشهد تطورات جديدة لم يسبق لها مثيل - وهي تطورات أدت إلى تحسين احتمالات حسم المسائل المتعلقة ومعالجة المشاغل المستجدة.

لقد أدى انهيار الحواجز الإيديولوجية وما تلاه من إعادة تنظيم القوى إلى انعكاس العديد من الدول من قبضة التكتلات السياسية وال坦حرارات العسكرية. وحيث تباشر الدولتان العظميان الآن بتنفيذ المهام الحساسة المتمثلة في القضاء على ترساناتهم المزعزعة للاستقرار وتخفيضهما بدأ شبح وقوع كارثة عالمية بالزوال. ومما يبعث على التشجيع أن تكون الديمقراطية والاتجاه صوب اقتصاد السوق الحر وترسيخ حكم القانون من المسائل التي تحظى باهتمام الدول التي كانت يوماً ما تابعة لأحد القطبين في ظل المواجهة بين الشرق والغرب. مع ذلك، لا يزال هناك قلق يدفع إلى الإحباط من أن النظام العالمي الجديد قد يتعرض لنكسة بسبب استمرار حيازة الأسلحة من جانب بعض الدول.

فلا يزال انتشار الأسلحة، وخاصة أسلحة التدمير الشامل، يشكل على نحو لا يمكن إنكاره أشد التهديدات خطورة بالنسبة للسلم والأمن الدوليين. ولا بد للجنة أن تعالج هذه المسألة بحسن ما فتئت الفلبين، منذ نشوء الأمم المتحدة واتخاذ أول القرارات من قبل الجمعية العامة، تؤيد القضاء على جميع أسلحة التدمير الشامل. لذا، فمما يدعوه إلى ارتياحتنا أن تضم الآن معاهدـة عدم انتشار الأسلحة النووية، لأول مرة منذ نفاذـها، كل الدول المعترفـ بحيازتها للأسلحة النووية والأعضـاء الدائمـين في مجلس الأمـن. والآن، وقد أوشـك الانضـمام إلى المـعاـهـدة على أن يكون عـالـمـياـ، يـحدـدونـ الأـمـلـ فيـ أنـ تـرـقـىـ إلىـ مـسـطـوـ دورـهاـ المعـتـرفـ بهـ علىـ نـطـاقـ وـاسـعـ بـوـصـفـهـ الدـعـامـةـ الـأسـاسـيـ لـنـظـامـ دـعـمـ الـانتـشـارـ.

(السيد الاري، الفلبين)

-۲۷-

۹/جو/لی

وتولي الفلبين أهمية كبيرة لمصير معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وبما أننا قد قررنا الآن عقد اجتماع للجنة التحضيرية للمؤتمر المزمع عقده في عام ١٩٩٥، بموجب أحكام المادتين الثامنة والعاشرة من المعاهدة، يرى وفدي أن اجتماع الدول الأطراف في عام ١٩٩٥ ينبغي أن يكون فريدا ومكلفا باستعراض أداء المعاهدة واتخاذ قرار بتمديدها. ونحن على استعداد لتأييد كل التدابير التي تعزز نظام عدم الانتشار وتشجيع مشاركة الدول بمركز مراقب في العملية، وسنتعاون مع أطراف المعاهدة الأخرى لضمان تمديدها لأطول فترة ممكنة.

وفيما يتعلّق بمسألة التجارب النووية، تعتقد الفلبين، كعهدٍ لها في السابق، بأنّ معاهدة للحظر الشامل على تجارب الأسلحة النووية من أُنْجَعِ السُّبُلِ الْكَفِيلَةِ بِمُوَاصِلَةِ عَمْلِيَّةِ نَزْعِ السُّلَاحِ النُّوَوْيِّيِّ. ومن ثُمَّ، فإننا نتطلّع إلى إعادة إنشاء اللجنة المخصصة المعنية بحظر تجارب الأسلحة النووية في إطار مؤتمر نزع السلاح في جنيف، ونأمل أن تناط بها الولاية التفاوضية المناسبة في العام المقبل.

هناك عدد من التطورات التي وقعت أخيرا في مجال التجارب النووية والتي يمكن أن تدعم هذا المنشerek المتمثل في ضمان التزام متعدد الأطراف بحظر التجارب النووية في كل مكان وإلى الأبد. والوقف المؤقت ومن جانب واحد للتجارب النووية الذي قام به روسيا وفرنسا هذا العام، وكذلك الولايات المتحدة في الآونة الأخيرة يوفر لنا الزخم اللازم لإبرام معاهدة دائمة لحظر التجارب. وفي هذا السياق، فإننا نرحب بالمشاورات التي أجراها رئيس مؤتمر تعديل معاهدة حظر التجارب النووية، وزير خارجية إندونيسيا، السيد علي العطاس. ونحن نؤيد تمام التأييد دعوته إلى عقد اجتماع خاص للدول الأطراف في وقت غير محدد في عام ١٩٩٣ لتقدير التطورات التي طرأت على هذه المسألة بهدف تحديد جدوى استئناف عمل مؤتمر التعديل فيما بعد.

وبالمثل، تعتبر الفلبين إبرام مشروع الاتفاقية المتعلقة بحظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة أمراً يبعث على التشجيع. وهذه الاتفاقية أول اتفاق حقيقي متعدد الأطراف لنزع السلاح يشمل فئة كاملة من أسلحة التدمير الشامل. وكدولة طرف في بروتوكول جنيف لعام ١٩٦٥، نبذت الفلبين استخدام الأسلحة الكيميائية وغيرها من الأسلحة ذات الصلة. ولم يمض عام منذ أن أكدنا في هذه اللجنة بلا لبس نيتنا بعدم صنع أو تخزين هذه الأسلحة.

٩/جو

-٢٨-

(السيد الاري، الفلبين)

إلا أن النتيجة، شأنها شأن العديد من الدول التي لا تستحدث الأسلحة الكيميائية ولا تقوم بإنتاجها، لا تشعر بارتياح تام إزاء بعض الأحكام الواردة في الاتفاقية. ومع ذلك، فإننا نعتقد أن الاتفاقية ينبغي قبولها كصفقة كاملة. فهي، في رأينا، تقوم على توازن دقيق بين القيود الأمنية المفروضة من قبل تدابير التحقق من الأسلحة ومتطلبات التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للدول. لهذا السبب، انضم وفد الفلبين إلى مقدمي مشروع القرار الذي اعتمدنا نصه بالإضافة إلى أكثر من ١٣٠ دولة أخرى. وأود أن أعلن هنا أن حكومتي تعزم توقيع المعاهدة في باريس في وقت مبكر من عام ١٩٩٣.

لقد أتاحت لنا نهاية الحرب الباردة أيضا فرصة رائعة لمعالجة مسائل بدأت بالظهور يمكن أن ييسر جدول نزع السلاح حلها بشكل كبير. وإننا نشير بذلك إلى التدابير التي تشجع الانفتاح والوضوح في المسائل العسكرية، مثل نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والمبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية. إن الانفتاح والوضوح شرطان أساسيان لإقامة علاقات دولية ودية. وقد أيدت الفلبين على الدوام إدخال هذه التدابير انطلاقا من إيماننا الراسخ بأنها تمثل الخطوات الأولى المناسبة صوب بناء الثقة. وبالتالي، وبموجب أحكام القرارين ٣٦/٤٦ حاء و ٣٦/٤٦ لام، قمنا بتقديم المعلومات الضرورية عن السياسات والمبادئ التوجيهية والإجراءات التي تتخدتها فيما يتعلق باستيراد وتصدير الأسلحة الدفاعية وكذلك الأسلحة الشخصية التي تسوق تجاريا.

أما فيما يتعلق بتقرير فريق الخبراء التقنيين الحكوميين المنصأ بموجب القرار ٣٦/٤٦ لام، الذي اعتمد بتوافق الآراء في الآونة الأخيرة، فإننا نرحب بالتوصيات المتعلقة بالأداء الفعال لسجل الأسلحة التقليدية ونطلع إلى تنفيذه بنجاح وتوسيع نطاقه في وقت مبكر.

مع ذلك، لا يسعنا إلا أن نتساءل عن الحكمة التي تكمن وراء السماح باستمرار نقل الأسلحة المتطرفة من قبل البلدان الموردة. فنقل هذه الأسلحة، أيا كان سببها، لا يؤدي إلا إلى إنشاء مراكز عسكرية جديدة يمكن أن تفاقم حدة التزاعات الدائرة بالفعل في العديد من مناطق العالم. ونحن نعتقد أن التغيير الشامل والمنسق لسياسات وسلوك البلدان الموردة والمتعلقة ضروري للغاية، آخذين في الاعتبار الاحتياجات

(السيد الاري، الفلبين)

٤٠ - ٤٩

جو/لي ٩

الداعية المعقولة للبلدان المتلقية وقدرة البلدان الموردة على إدخال خطط للتحول الاقتصادي ومسؤوليتها في هذا المجال.

ثمة مسألة أخرى ينبغي دراستها هي مسألة العلم والتكنولوجيا في مجال الأمن الدولي. ومثلاً استخدم العلم والتكنولوجيا في دفع عجلة سباق التسلح، يمكن تطبيقهما الآن لإنفاذ اتفاقيات نزع السلاح في مجالات مثل التخلص من الأسلحة والتحقق والتحول الاقتصادي.

وخارج إطار الاتفاقيات المتعددة الأطراف هناك جهود تبذلها بلدان عديدة لمراقبة نقل ما يسمى بالمواد ذات الاستخدام المزدوج. وفي حين أن هذه الجهود تخدم قضية عدم الانتشار، هناك حاجة ماسة إلى تعددية أكبر لجسم مسائل الوصول إلى التكنولوجيا والمواد ذات الاستخدام المزدوج لأغراض التنمية المنشورة.

والفلبين، شأنها شأن معظم البلدان النامية، تعتقد أن التعاون في مجال التنمية ينبغي أن يدرج بشكل أكثر تحديداً في جدول أعمال نزع السلاح. وهذا من شأنه أن يعالج الاحتياجات المشروعة للبلدان النامية بشكل متوازن مع التحقق أو تدابير المراقبة الأخرى التي يجري التفكير فيها. مع ذلك فإن عدم انتشار الأسلحة وطمومحات التنمية لدول الجنوب الفقيرة شواغل عالمية مشتركة ينبغي أن تحظى بنفس القدر من المعاملة من جانب المجتمع الدولي.*

٠ جو/درا

-٣١-

(السيد الاري، الفلبين)

وخلال المناقشة العامة في الجمعية العامة ألمح وزير خارجية الفلبين، السيد روبرتو رومولو، إلى أوجه التقدم الكبري في بعض النزاعات التي استعانت على الحل حتى الآن في العالم: مثل أفغانستان وكمبوديا والشرق الأوسط وأمريكا الوسطى وجنوب افريقيا. وقال، مع ذلك، لا تزال الصراعات داخل الأقاليم وداخل الأمم تدمّر حياة البشر وديارهم (A/47/PV.26، ص ٣٥).

إننا يجب أن نتناول هذه المسألة، أي ظهور التهديدات غير السارة. سواء القديمة أو الجديدة، التي قد تتناقض مع أوجه التقدم التي أحرزناها. وعلى سبيل المثال، فإن جهود إعادة الهيكلة في الشرق وخفض الأنشطة العسكرية في الغرب حفّرت - وهذا يدعوا للسخرية - تجارة أسلحة أكثر شدة بين الشمال والجنوب. وفضلاً عن ذلك، فإن الهوة الآخذة في الاتساع والعمق بين الشمال والجنوب ونتائجها المصاحبة - مثل التدهور البيئي والفقير المدقع والهجرة الجماعية للشعوب - خلقت تهديدات جديدة للسلم والأمن لدول منفردة ولمناطق معينة.

في منطقتنا، منطقة جنوب شرق آسيا، حفّزنا عصر ما بعد الحرب الباردة على إجراء حوار بشأن التعاون الأمني. واتباع تدابير بناء الثقة لتسريع هذه العملية ليس في الواقع بالغ الصعوبة بالنظر إلى أن رابطة أمم جنوب شرق آسيا ظلت تنفذ هذه التدابير، في جميع جوانبها، منذ عام ١٩٦٧. إن لدينا بالفعل معايدة صداقة وتعاون في جنوب شرق آسيا تأمل أن تكتسب زخماً جديداً باعتماد مشروع قرار خلال هذه الدورة بتوافق الآراء. ومؤخراً جداً، أدى دور رابطة أمم جنوب شرق آسيا في بدء بذل الجهود لإيجاد تسوية سياسية شاملة للنزاع الكمبودي إلى عملية سلام جارية هناك الآن.

ومؤخراً جداً، أصدر رؤساء دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا، خلال اجتماع قمتهم الرابعة في سنغافورة، إعلاناً أضفوا فيه طابعاً رسمياً على الحاجة إلى إجراء حوار فيما بين دول الرابطة بشأن التعاون الأمني، وأيضاً إلى تعزيز حوار خارجي عن طريق مؤتمرات على مستوى وزاري. واجتماع وزراء خارجية رابطة أمم جنوب شرق آسيا الذي عقد في مانيلا في شهر تموز/يوليه الماضي، واجتماع المسؤولين الكبار الذي عقد قبل ذلك أمعنا النظر مرة أخرى في المسائل المتصلة بالحالة الأمنية في المنطقة - وهذا يدل على الزخم الذي خلقه الحوار وعلى مداه أيضاً. وإحدى نتائج هذه العملية كانت إعلان

١٠ جو/رح

-٣٢-

(السيد الاري، الفلبين)

رابطة أمم جنوب شرقي آسيا بشأن بحر الصين الجنوبي، الذي يدعوه جميع من لهم مطالب في المنطقة بتسوية نزاعاتهم بالطرق السلمية وبدء بذل جهود تعاونية.

ومما يشجعنا كثيراً ببيانات تأييد عملية الحوار هذه التي أصدرها من قبل في هذه اللجنة عدد من الشركاء في حوار رابطة أمم جنوب شرقي آسيا. لقد ظلت الفلبين ترى دائماً أن دول المنطقة عليها أن تحدد أفكارها بشأن الأمان خشية أن يتحول نظام ما بعد الحرب الباردة في المنطقة إلى ترتيب يقوم على الأمر الواقع، وهو ظرف غير مرض تماماً للاستقرار والتنمية الإقليمية.

منذ أربعة عشر عاماً تشرفت الفلبين برئاسة فريق خبراء لدراسة العلاقة بين نزع السلاح والأمن الدولي تأسس بموجب قرار الجمعية العامة ٩١/٣٣ طاء المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وقد أكد على ما يلي:

"أن الصلة بين نزع السلاح والأمن الدولي هي نفس سبب مشكلة كيفية إيجاد سبل تستطيع

بها الدول أن تحقق أمنها بدون الدخول في سباق للتسلّح..." (A/36/597، ص ٤).

وفي ظل الإطار التاريخي الذي اكتملت فيه تلك الدراسة، ورجحان كفة اضطراب التفكير في ذلك الوقت، نسيت استنتاجاتها دون انتباه في الجهد الذي بذلت مؤخراً لترشيد أعمال هذه اللجنة. ولذلك فإننا ممتنون إذ نلاحظ قرار اللجنة بتجمّع بنود نزع السلاح والأمن الدولي.

قبل أن أختتم بياني أود أن أشارك في تحفظ يتعلق بتقرير الأمين العام الصادر بناءً على طلب اجتماع قمة مجلس الأمن في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٣. إن التقرير يتضمن مقترنات إيجابية بعيدة المدى بشأن الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام في فترة ما بعد نشوب النزاع. إن دور هذه الأنشطة، سواء القائمة أو المتتصورة، في إطار الأمن الدولي الأوسع نطاقاً يستحق انتباه الجميع الكامل.

ولكن خشية أن نحيي عن النية الأصلية لمؤسسى الأمم المتحدة، فلنكن واضحين جداً في أن نزع السلاح يجب أن يحتل موقعاً لائقاً هاماً في سعي المجتمع الدولي إلى خطة للسلام. إن انتشار الأسلحة، على أي حال، لا يزال يمثل عاملًا حاسمًا كبيراً في تدهور حالات الصراع. ولذلك فإننا نردد الرأي الذي أعرب عنه بعض أعضاء اللجنة بأن الوقت قد حان من أجل "خطة للسلام، الجزء الثاني" ذات طابع عملي.

السيد غريما (مالطة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اسمحوا لي في البداية أن أقدم إلى السيد العربي مثل مصر أخلص تهاني وفدي بلادي بمناسبة انتخابه لرئاسة هذه اللجنة البالغة الأهمية. وإنني واثق بأن حكمته وخبرته ستوجهان اللجنة إلى الاختتام الناجح لأعمالها. وأود أيضاً أن أنتهز هذه الفرصة لاعرب عن تهانينا لسائر أعضاء المكتب بمناسبة انتخابهم.

في يوم ١٧ حزيران/يونيه من هذا العام جرى آخر إفراج عن رهينة في سلسلة الإفراج السارة عن الرهائن المحتجزين في لبنان. وبعد سنوات من الأسر خرج السيدان ستروبيغ وكمبترن من ظلام زنزانتهما رجلين حرين. وبالمثل، خرجمت في العام الماضي ١٥ دولة مستقلة جديدة من ظلام الشمولية مصممة على بدء طريق طويل شاق إلى الديمقراطية برفضها أن تبقى رهينة لإيديولوجية استبدادية مفلسة. إن العالم يتغيرحقيقة بخطى لا يمكن للمؤرخين أن يلحوظوا.

وخلال ٣٦ شهراً فقط شهدنا تغيرات مثيرة، وفي معظم الحالات لم يسبق لها مثيل، على الساحة السياسية الدولية. وما نعرف بأنها نهاية الحرب الباردة هي دون شك أبعد هذه التغيرات مدى. إن حرب الخليج الفارسي وما بعدها، وعملية السلام في الشرق الأوسط التي بدأت في مدريد، وتعزيز نظام عدم الانتشار، هي أيضاً ديناميات تساعد على صياغة النظام العالمي الجديد الذي لا يزال يتتطور. لقد كان نزع السلاح معادلاً لوقعات التغيير، بل زاد عليها أحياناً. والقرارات الانفرادية التي اتخذتها الولايات المتحدة والاتحاد الروسي أعطت توجيهها ودفعها جديدين إلى نزع السلاح بشكل عام ونزع السلاح النووي بشكل خاص.

ووفد بلادي يرحب بسحب الولايات المتحدة الكامل للأسلحة النووية التكتيكية ذات القواعد الأرضية والبحرية، والتعهدات التي قطعها رؤساء روسيا وأوكرانيا وكازخستان ورئيس المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس لاحترام الالتزامات التي التزم بها من قبل الاتحاد السوفيتي سابقاً. ونرحب أيضاً باستجابة منظمة حلف شمال الأطلسي لذلك بأنها ستجري تخفيضاً كبيراً في ترسانتها النووية، وتصديق مجلس الشيوخ الأمريكي مؤخراً على معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت). ونحن نحيث أيضاً البلدان النووية التي تلزم نفسها في الوقت الحاضر بوقف مؤقت للتجارب النووية على أن تمد

(السيد غريما، مالطة)

٣٥-٣٤

١٠ جو/رح

الوقف عند نهاية الفترات المحددة. وقد يكون الوقت مناسباً الآن لبذل جهد منسق في مؤتمر نزع السلاح لتحويل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب لعام ١٩٦٣ إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب.

لقد أخضع المجتمع الدولي لسنوات عديدة جداً مصالح عدم الانتشار لاعتبارات مصالحه السياسية والاستراتيجية. ولهذا السبب يسر وفد بلادي أن يلاحظ أن معاهدة عدم الانتشار تزداد قوة ونحن نبدأ الإعداد للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار عام ١٩٩٥.

إن معاهدة عدم الانتشار تعززت بعدد كبير من الأطراف الجدد. والقرار الذي اتخذه فرنسا والذي تلاه قرار جمهورية الصين الشعبية بالانضمام إلى المعاهدة لهما أهمية خاصة لأن كلا البلدين دولة نووية معلنة امتنعت من قبل عن الانضمام إلى المعاهدة؛ وقرارهما يعنيان أن جميع الدول النووية المعلنة هي الآن أطراف في المعاهدة. فضلاً عن ذلك، شهدنا في الأشهر الإثنى عشر الماضية انضمام سلوفينيا واستونيا ولاطفيا مما وصل بإجمالي عدد الدول الموقعة على المعاهدة إلى ١٥١ دولة.

(السيد غريما، مالطة)

-٣٦-

١١ ج م/حـ

ويعتقد وفد بلادي أن التمديد غير المحدود لمعاهدة عدم الانتشار في شكلها الحالي عام ١٩٩٥ من شأنه أن يساعد على تعزيز معيار عدم الانتشار الذي يجد قبولاً واسعاً فعلاً. علاوة على ذلك، نحث الدول التي لم تصبح أعضاء لحد الآن في المعاهدة أن تنضم إليها في ١٩٩٥. ونعتقد اعتقاداً راسخاً أن عالمية المعاهدة والامتثال الكامل لحكامها من شأنهما أن يعززاً معيار عدم الانتشار. ومن غير المحتمل أن تظل أوكرانياً وحيدة في اعتقادها، الذي أكد عليه ممثلها في بيته الذي أدلى به أمام اللجنة الأولى في ٤ تشرين الأول/أكتوبر من العام الماضي بقوله:

"فقد بلغت الحالة مرحلة يمكن أن يعتبر فيها امتناع أي بلد عن الانضمام إلى المعاهدة

أمراً متنافيًا مع مصلحة البشرية جماعة". (A/C.1/46/PV.3، ص ٨١)

تنص المادة الثالثة من معاهدة عدم الانتشار على أن جميع الدول غير الحائزة على الأسلحة النووية ينبغي أن توقيع اتفاقيات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية مخضعة لأشطتها النووية لضمانات واسعة النطاق. إن الأمثلة التي شهدناها مؤخراً والمتعلقة بتجاهل الالتزامات التي تنص عليها المعاهدة قد دفعت إلى التقدم بنداءات تدعى إلى تعزيز نظام الضمانات. إن قرارات مجلس الأمن الصادرة بهذا الشأن قد دلت على التزام المجتمع الدولي بتعزيز هذه الضمانات ومعيار عدم الانتشار الأوسع. ودعا السيد هانس بلكس، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في تقريره السنوي أمام الجمعية العامة في السنة الماضية، إلى تعزيز ضمانات الوكالة على نحو كبير. ومن بين توصيات السيد بلكس، التي نرحب بها، أنه في حالة عدم احترام حق الوصول - مما يتضمن أن الدولة المعنية لديها ما تخفيه - ينبغي توفير دعم من جانب ما وصفه بـ "الحكم الأخير في المنازعات بشأن معاهدة عدم الانتشار"، إلى مجلس الأمن.

وفي هذا الصدد، استمع وفد بلادي باهتمام كبير للفكرة التي طرحت خلال دورة الجمعية العامة هذه، ومؤداها تحويل مجلس الأمن إلى محفل أساسي لإنشاذ معايير عدم الانتشار. ونعتقد أن هذه الفكرة تستحق مزيداً من النظر وخصوصاً عند فهمها أنها تتضمن الدول التي، رغم أنها أعضاء في الأمم المتحدة، ليست أطرافاً في معاهدة عدم الانتشار وتنتهك المعايير الدولية لعدم الانتشار، على نحو يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وفي الواقع، كما أعلن فعلاً أمام هذه اللجنة أن تحديد الأسلحة ونزع التسلح مسألة

(السيد غريما، مالطة)

-٣٧-

١١ ح م/حـ

تخصنا جميعا. فإذا تجاهلنا دون صخب الدول التي ترفض الإقرار بمعايير عدم الانتشار التي تلقى قبولاً واسعا، فإن زعزعة الأسلحة النووية ستظل برأسها البشع مرة أخرى.

وبالطريقة نفسها التي كان عليها دأب اللجنة الأولى في السنة الماضية منصباً على إنشاء سجل خاص بنقل الأسلحة، لا شك في أن التركيز هذا العام سيكون مداره تصديق اللجنة على مشروع اتفاقية تحظر تطوير وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية ودميرها. ويود وفد بلادي بداية أن يعرب عن تقديره للستاندور غاريث ايغانز، وزير الخارجية الاسترالي، على إسهامه القيم في عملية التفاوض وللسفير أدolf ريتز فون واغنر، الذي كان لقيادته وتفانيه وعزميه كبير الأثر في توجيه أعمال اللجنة المخصصة للأسلحة الكيميائية إلى خاتمة ناجحة.

اليوم بعد ٢٠ سنة من المفاوضات أصبح لدينا مشروع اتفاقية تلزم الدول الأطراف بدمير الأسلحة الكيميائية في غضون ١٠ سنوات، بما في ذلك الأسلحة التي تخلت عن استعمالها وجميع مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية.

خلال الاجتماعات العامة التي عقدت في دورتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ لمؤتمر نزع السلاح، أعلنت مالطة التزامها القاطع بتحقيق حظر شامل على الأسلحة الكيميائية. وأكدت على اعتراضها الكامل على جميع أنواع الأسلحة الكيميائية وتصنيعها وتخزينها واستخدامها.

وستكون مالطة من بين الموقعين الأصليين على الاتفاقية المعنية بالأسلحة الكيميائية نظراً إلى أنها تؤمن إيماناً راسخاً بأن هذه الاتفاقية لا تعزز أمننا الوطني والإقليمي فقط بل إنها تعزز الأمن العالمي برمته.

ويحدو وفد بلادي خالص الأمل بأن تصبح جميع البلدان خصوصاً بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط، من بين الدول الأطراف في الاتفاقية. وفي الواقع إننا نحثها على أن تفعل ذلك. إننا نولي أهمية كبرى لمبدأ العالمية فيما يتعلق بهذه الاتفاقية - كما نفعل، في الواقع، في حالة معاهدة عدم الانتشار. إننا نتطلع إلى دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ المبكر وتنفيذ أحكامها وخصوصاً المادة ١١ المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتكنولوجية. إن جميع البلدان من الدول الأطراف في الاتفاقية - حتى تلك التي تمتلك قدرة متدنية في مجال الصناعة الكيميائية، مثل مالطة ستستفيد من أحكام هذه المادة، التي وضعت

(السيد غريما، مالطة)

-٣٨-

١١ ج م حم

من أجل تعزيز التجارة الدولية الموسعة، والتنمية التكنولوجية والتعاون الاقتصادي في القطاع الكيميائي.

ونرحب بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن المادة ٩ من الاتفاقية التي تتيح القيام بعمليات تفتيش اختبارية يجري الإخطار بها في غضون فترة قصيرة في حالات الاشتباه بعدم الامتثال. ونرى أن هذا يشكل رادعا قويا، فضلا عن أنه يمثل تدابير هاما من تدابير بناء الثقة. ونعتقد أنه عن طريق إنشاء نظام للتحقيق ومنظمة في لاهاي، تمثل الاتفاقية عملا رائدا في مجال اتفاقيات نزع السلاح متعددة الأطراف. ومن خلال هيئة مفتشي الأمانة التقنية ستقوم هذه الأمانة برصد الامتثال عن طريق إجراء ما يسمى بالتفتيش الاختباري، وفي حالة عدم الامتثال، سيكون بمقدورها، بموجب المادة ١١، العودة إلى مجلس الأمن لاتخاذ تدابير إضافية وفقا للميثاق.

وفي هذا الصدد، يأمل وفد بلادي بأن تتحقق مجموعة خبراء التحقق في الاتفاقية المعنية بالأسلحة البيولوجية فتحا جديدا في جهودها لإنشاء نظام للتحقيق وذلك عندما تعقد في الشهر القادم اجتماعها الثاني.

هذه بعض الأسباب التي دفعت مالطة لأن تكون من البلدان الأولى التي تشتراك في تقديم مشروع قرار يتعلق بالاتفاقية المعنية بالأسلحة الكيميائية. إن مشروع القرار الذي قدم في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال قد لاقى تأييدا عارما، مما يؤكد على الالتزام الدولي المتزايد بإزالة جميع أسلحة التدمير الشامل. في الشهور الأخيرة شهدنا ادراكا متزايدا للأدوار التكميلية التي تنطوي بالترتيبات الإقليمية والأنشطة متعددة الأطراف في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وفي الواقع، يعلن الأمين العام في تقريره السنوي عن أعمال المنظمة:

"إن المنظمات الإقليمية يمكن أن تقوم بدور حاسم، في فترة ما بعد الحرب الباردة، إذا"

اضطلعت بأنشطتها بطريقة تتفق مع مبادئ الفصل الثامن." (١٤/٤٧/A، الفقرة ١١)

وبالتالي فقد شهدنا بكثير من الارتياح في قمة هلسنكي، المعقدة في تموز/يوليه، مصادقة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا على مقترن مالطة بجعل مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ترتيبا إقليميا بموجب

(السيد غريما، مالطة)

٤٠ - ٣٩

١١ ج م ح

الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. ونعتقد أن هذا سيساعد المؤتمر على أن يصبح ذا توجه عملٍ أكبر في مجال منع الصراعات الإقليمية وذلك من خلال التعاون مع الأمم المتحدة.

ويرحب وفد بلادي أيضاً بالقرار المتخذ في هلسنكي والقاضي بإنشاء محفل لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا لأغراض التعاون الأمني، وهو المحفل الذي سيشارك في جملة أمور منها التفاوض بشأن مسائل نزع السلاح التقليدي وتحديد الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن، والتشاور بشأن عدم الالتفاف وتعزيز منع الصراعات - وكلها تقوى مبدأ مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الذي يرى أنه لا يمكن تجزئة الأمن.

وبينما ندعو دعوة قوية إلى التسوية السلمية للنزاعات، نعتقد بأن القرار بإنشاء نظام لصون السلم تابع لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا يقوم على مبادئ صون السلم التي ترفعها الأمم المتحدة ذو أهمية بالغة. وبالرغم من ذلك، نعتبر دور حفظ السلم الذي يضطلع به مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا مكملاً لا منافساً للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة.

إن وفد بلادي يحيي أيضاً وثيقة فيينا لعام ١٩٩٢ التي تخص تدابير بناء الثقة والأمن، والتي تقوم على أساس وثيقة سابقة. إنها تلزم الدول بجملة أمور منها تقديم بيانات لجميع الدول الأخرى في المؤتمر تتعلق بأنظمة المعدات والأسلحة مع نهاية ١٩٩٢، وتشجع الدول على ترتيب زيارات بهدف تبديد المخاوف العسكرية.

ونرحب أيضاً بالتوقيع على معايدة السماوات المفتوحة. ونعتبرها تدبيراً إيجابياً جداً من تدابير بناء الثقة والأمن، ونحث على إنجازها المبكر.

إن التزامنا بعملية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا لدليل على التزامنا بالأمن والتعاون الأوروبيين وهو التزام نتطلع إلى تعزيزه وتعزيزه في السنوات القادمة من خلال العضوية الكاملة في المجموعة الأوروبية.

ولكن التزامنا تجاه أوروبا لا يقلل التزامنا تجاه منطقة البحر الأبيض المتوسط وتجاه سياسات منطقة البحر الأبيض المتوسط. وكما ورد في وثيقة هلسنكي الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، تقوم روابط وثيقة بين الأمن والتعاون في أوروبا والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وإن مالطة، التي تقع في مركز البحر الأبيض المتوسط والمحاطة بنظم اجتماعية وثقافية واقتصادية مختلفة، ما براحت على مر السنين تستفيد بشكل كامل من موقعها الاستراتيجي في تعزيز الأمن والتعاون الاقتصادي والثقافي في المنطقة. وبهذه الروح، واعترافا بالتراث المتوسطي المشترك الذي تنتمي إليه جميع شعوب تلك المنطقة، انضمت حكومة بلادي إلى إسبانيا وإيطاليا والبرتغال وفرنسا في الشروع بعملية المشاورات مع جيراننا في منطقة شمال أفريقيا المعروفة باسم المحفل المتوسطي لمجموعة الخمسة زائد خمسة. وفي الحقيقة كان هذا نفس الحافز الذي أدى بنا إلى تأييد الاقتراح الإسباني والإيطالي بعقد مؤتمر بشأن الأمن والتعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط.

وثمة وعي متزايد بأن الأمن الإقليمي يقع في المقام الأول على عاتق الدول في المنطقة، وأن فرضه من الخارج يبدو بشكل متزايد قصير الأمد وقصير العمر. ونحن نعتقد أن هذا الوعي سائد في مفاوضات السلام في الشرق الأوسط، ونأمل أن يتطور إلى سلام شامل يستند إلى قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). وبودنا أن نعتقد أن هذا الإدراك سائد أيضا في المحادثات القبرصية الجارية تحت رعاية الأمين العام. ونأمل أن يستفاد من أي تقدم أحرز هذا الصيف حينما تستأنف المحادثات يوم الاثنين المقبل. ونرحب أيضا بالتطورات الإقليمية الأخرى مثل تصديق حكومة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعمليات التفتيش النووية المنبثقة عنه. ونرحب كذلك بالإعلان المشترك المعنى بتجريد شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي الصادر في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ وعمليات التفتيش النووية الثانية التي ينص عليها.

ونرحب باتفاق الضمانات الذي تم التوصل إليه بين الأرجنتين والبرازيل والوكالة الدولية للطاقة الذرية والتعديلات التي أقرتها الوكالة بحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، مما يمكن الأرجنتين والبرازيل وشيلي من أن تصبح أطرافا في معاهدة تلاقيولكو لعام ١٩٦٧. إن إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أصبحت واقعا ملماسا.

(السيد غريما، مالطة)

-٤٢-

١٢/أ/عزم

كما أتنا نرحب ترحيبا حارا بوضع سجل لنقل الأسلحة، ونشي على العمل الذي اضطلع به طوال هذا العام فريق الخبراء التقنيين الحكوميين المعنى بسجل الأسلحة التقليدية، وبصورة خاصة على رئيسها السفير فاغينميكرز، مثل هولندا. ونحث جميع الدول على أن تقدم، قبل ٣٠ نيسان/أبريل من العام القادم، البيانات المطلوبة وال الكاملة عن الصادرات إلى أراضيها والواردات منها خلال السنة السابقة، وندعو الدول إلى التوصية بتوسيع السجل عند موافاتها الأمين العام بآرائها في تشغيل السجل في موعد لا يتجاوز نهاية نيسان/أبريل ١٩٩٤.

وفي الختام أود أن أقول بضع كلمات عن عمل هذه اللجنة، لقد أكد السيد فلاديمير بيتروفسكي، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، في بيانه الافتتاحي أمام هذه اللجنة على أننا "نحتاج الآن، أكثر من أي وقت مضى، إلى أن نتناول عملنا بقدر كبير من الواقعية، وأن نُصدر توصيات ذات توجه عملي". (١٢/A/C.1/47/PV.3، ص ١٢)

إننا نتفق معه بالكامل. ونعتقد أنه ينبغي لهذه اللجنة أن تواصل عملها بدءاً من النقطة التي وقفت عندها في العام الماضي. وينبغي لنا، مع توخي الحذر من خطر التقليل من قيمة المبادئ الهامة بالنسبة لهذه اللجنة، أن نرقى بمداولاتنا إلى مستويات أعلى عن طريق الانتقال من توافق الآراء القائم على تسامح كل منا مع موقف الآخر إلى توافق الآراء القائم على قبول كل منا لموقف الآخر. وربما أمكن النظر في بعض القرارات بوتيرة أقل، بينما يمكن دمج قرارات أخرى، بعد حقنها بجرعة كبيرة من الواقعية، في قرارات لها مغزى أكبر وذات توجه عملي.

ونعتقد أن اللجنة الأولى بمقدورها أن تكون الضوء المنير للجان الأخرى في هذا المجال. ويمكن لداعينا المشترك أن تحركه، وينبغي أن تحركه، رغبة في ترشيد أعمال هذه اللجنة وجعلها أكثر فعالية من خلال التصميم على جعل قراراتنا ذات مغزى أكبر، والأحساس بالواجب لا نسمح، واقتبس مرة أخرى من السيد بيتروفسكي، "بأن يفتر الزخم الذي تولد في مجال نزع السلاح".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أطلب إلى الممثلين القيام بمشاوراتهم بقدر أكبر من الاحتراس وبقدر أقل من الضوضاء. إنني أفهم الحاجة إلى المشاورات، حتى في هذه القاعة، ولكن يجب علينا أيضاً أن نحترم حق المتكلمين في الاستماع إلى كلماتهم.

السيد ماتسيكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أبدى وفد أوكرانيا من قبل في بيانه الأول أمام هذه اللجنة موقفه من الجوانب الرئيسية لنزع السلاح والأمن الدولي. ونريد الآن أن تعالج بصورة أساسية البند ٥٧، "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها".

إن أوكرانيا تعمل بنشاط حاليا على تحقيق المبادئ الثلاثة لتصبح دولة لا نووية: عدم قبول الأسلحة النووية وعدم انتاجها وعدم حيازتها. ومن المشجع أن هذه العملية تروجها جهود إيجابية جدا تبذلها بعض الدول النووية لتخفيض مستويات قدراتها النووية، مثل مبادرات تجارب الأسلحة النووية التي شرعت بها مؤخرا فرنسا والولايات المتحدة والاتحاد الروسي.

وقد أكد رئيس أوكرانيا، ليونيد كرافتشوك، لدى ترحيبه بهذه الخطوات على أهميتها الخاصة بالنسبة لشعب أوكرانيا الذي تعرض لضرر شديد بسبب كارثة تشيرنوبيل النووية التي أدت إلى تلوث إشعاعي واسع النطاق. وقد أعرب عن أمله في أن تحدو البلدان الأخرى نفس الحذو أيضا، بما يؤدي إلى إقامة مناخ من الثقة والظروف المناسبة اللازمة لتحرز البشرية تقدما لا رجعة فيه نحو تخفيض الأسلحة النووية وإزالتها في النهاية.

ونود أن نرى إعطاء ضمان لاستقلال الدول التي نبذت حيازة الأسلحة النووية ولسلامتها الإقليمية ولسيادتها بعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، بما في ذلك استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

وماذا يعني الأمن على أية حال؟ أسمحوا لي بأن اقتبس من دراسة أجرتها الأمم المتحدة في عام

١٩٨٥ بعنوان "مفاهيم الأمن":

"الأمن ... هو الحالة التي ترى الدول فيها أنه ليس ثمة خطر من وقوع هجوم عسكري أو ضغط سياسي أو قسر اقتصادي، حتى تستطيع" - الشعوب - "مواصلة تنميتها وتقديمها بحرية".

(٢٠٦، الفقرة A/40/553)

هذا هو على وجه الدقة ما نريده في أوكرانيا أكثر من أي شيء آخر.

(السيد ماتسيكوف، أوكرانيا)

٤٥-٤٤

١٢/أ/عزم

إن العالم يتتابع الأحداث في كمنولث الدول المستقلة باهتمام وقلق. وذلك يرجع إلى أسباب وجيهة. إن الزعزعة السياسية، والأزمات الاقتصادية، والصراعات القومية، والحروب الفعلية - كلها تعني مصاعب لبقاء العالم. والمشاكل النووية، بالطبع، في ظل هذه الظروف، من بين المشاكل التي تسبب القلق بوجه خاص.

وإن أوكرانيا عازمة على أن تصبح خالية من الأسلحة النووية. وإننا لا نستخدم هذه الأسلحة للمساومة وإنما نريد بالتأكيد ضمانات دولية واضحة بأن أمننا الوطني لن يتعرض للخطر. وينبغي ممارسة الرقابة على الأسلحة النووية وتنزيع السلاح بطريقة عادلة ومتوازنة من أجل ضمان حق كل دولة في أمنها.

وبالطبع قد يتطرق إلى الذهن أن هذه هي مشاكلنا الذاتية وحدنا. ولكن هل هي حقاً مشاكلنا وحدنا دون غيرنا؟ أليست جزءاً من المشكلة العالمية المتمثلة في كيفية المساعدة في نهاية المطاف على تحقيق الأمان الوطني والإقليمي والدولي دون أسلحة نووية؟ لا يجدر بالأمم المتحدة أن تواجه هذه المشكل من أجل صياغة هياكل أمنية تعاونية جديدة موثوقة بها؟

لاحظت الجمعية العامة مع الارتياح في قرارها ٢٢/٤٦ عدم وجود اعتراض في مؤتمر نزع السلاح، من حيث المبدأ، على فكرة إبرام اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، وإن كانت الصعوبات فيما يتعلق بتطوير نهج مشترك مقبول لدى الجميع قد أشير إليها أيضاً. وناشدت الجمعية جميع الدول، وخاصة الدول الحائزة على أسلحة نووية، أن تعمل بنشاط من أجل الاتفاق، في وقت مبكر، على نهج مشترك، وبوجه خاص، على صيغة موحدة يمكن إدراجها في صك دولي ذي طابع ملزمًا قانوناً.

وقد درس وفد أوكرانيا باهتمام وعناية كبيرين تقرير مؤتمر نزع السلاح (A/47/27) وخاصة الجزء الذي يتناول الضمانات الأمنية. ونحن نفهم أن المؤتمر كان عليه أن يركز جهوده على إعداد اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونتيجة لذلك لم تجتمع اللجنة المخصصة إلا ثلاثة مرات. وتبين من المشاورات غير الرسمية التي نظمها الرئيس، السفير سيرغيو ناصرى ممثل إيران، أن جميع الوفود بما فيها وفود الدول الحائزة لأسلحة نووية، لا تزال تعلق أهمية على بند جدول الأعمال الخاص بالضمانات الأمنية وهي على استعداد للاشتراك في مناقشات مضمونة بشأن المسألة.

ويسعدنا أن نعلم أن اللجنة المخصصة أكدت من جديد أنه ينبغي للدول الحائزة لأسلحة نووية إعطاء الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ضمانات فعالة ضد استعمال الأسلحة النووية، ريثما يتم اتخاذ تدابير فعالة بشأن نزع السلاح النووي.

وغمي عن البيان أن التعهدات المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم البدء باستخدام الأسلحة النووية ستعالج بقدر كبير الشواغل الأمنية للبلدان غير الحائزة لأسلحة نووية. وقد لاحظنا مع الارتياح أن وفد الصين قد جدد إعلانه في هذا الصدد. وإن تأكيد روسيا على الالتزامات الانفرادية ذات الصلة الصادرة عن الاتحاد السوفيетى سابقاً، وكذلك التعهدات المحتملة من جانب الدول الأخرى الحائزة لأسلحة نووية بـلا تكون البادئة باستخدام الردع النووي قد تعزز تعزيزاً كبيراً أمن الدول اللانوية.

وبالطبع ينبغي أن نأخذ في اعتبارنا أن هناك صعوبات معينة متصلة بالمقاهيم المختلفة للمصالح الأمنية للدول الحائزة على أسلحة نووية والدول غير الحائزة على أسلحة نووية. وقد حاول المؤتمر التوصل إلى اتفاق بشأن صيغة مشتركة، وواصل السعي من أجل إيجاد قاسم مشترك لجوهر الضمانات الأمنية السلبية.

وفي رأينا ينبغي النظر إلى أعمال المؤتمر بالاقتران والارتباط بالضمانات الأمنية الإيجابية التي حددتها قرار مجلس الأمن رقم ٢٥٥ (١٩٦٨) الذي اعترف بأن العدوان أو التهديد بالعدوان باستعمال أسلحة نووية ضد دولة غير حائزة على أسلحة نووية عضو في معاهدة عدم الانتشار من شأنه أن يستلزم اتخاذ إجراء فوري من المجلس ودوله الدائمة العضوية الحائزة على أسلحة نووية.

ويعتقد وفد أوكرانيا أن أمن جميع الدول غير الحائزة على أسلحة نووية يمكن أن يعزز بطرقتين على الأقل: أولاً، بمواصلة السعي من أجل إيجاد نهج مشترك في مؤتمر نزع السلاح بشأن جوهر الضمانات الأمنية السلبية؛ ثانياً، عن طريق الضمانات الأمنية الإيجابية المعززة في إطار مجلس الأمن.

هذا الاتجاهان - في اعتقادنا - مترابطان. إن نتيجة هذا العمل الهام جدا سيكون لها تأثيرها على مؤتمر عدم الانتشار المسبق في عام ١٩٩٥. وإذا نضع نصب أعيننا نهجنا الأول من الضمانات الأمنية السلبية ينبغي لنا أن نفعل كل ما في وسعنا من أجل التوصل إلى صيغة مشتركة تشمل جميع الدول غير الحائزة على أسلحة نووية المعنية. وفي الوقت ذاته، من المستصوب استكمال الصيغة، حيثما أمكن، بأحكام إضافية بالنسبة لفئات معينة من الدول غير الحائزة على أسلحة نووية. ونحن واثقون بأن أوكرانيا، مثل بيلاروس وكازاخستان، تمثل فئة معينة جدا من الدول في هذا الصدد. ونحن في أوكرانيا على استعداد للتعاون الفعال مع اللجنة المخصصة وأن نعرض أفكارنا بشأن هذه المسألة في الوقت المناسب.

وإذ قلت ذلك أود أن أعرض بإيجاز للنشاط الذي يمكن أن يقوم به مجلس الأمن بقصد الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة لأسلحة نووية. إن رئيس اللجنة كان محقا تماما عندما استرعي انتباهنا في بيانه الافتتاحي في اللجنة إلى مجال هام في أنشطة مجلس الأمن، لم يستخدم بعد، ألا وهو مجال نزع السلاح. والمادة ٢٦ من الميثاق تنص على "... وضع منهاج لتنظيم التسلیح". ولما لا يتضمن هذا بعض الترتيبات الدولية الفعالة لطمأنة الدول غير الحائزة على أسلحة نووية ضد استخدام أو التهديد باستخدام أسلحة نووية؟

(السيد ماتسيكوف، أوكرانيا)

وفي هذا الصدد، نلقي أهمية كبيرة على الاقتراح القيم الذي قدمه رئيس الولايات المتحدة في بيانه أمام الجمعية العامة في الشهر الماضي. ووفقاً لذلك الاقتراح، كما تفهمه، ينبغي لمجلس الأمن أن يوجه الاهتمام لإعطاء ضمانات جديدة للدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار وأن يهب لمساعدتها، وفقاً للميثاق، إذا وقعت ضحية عمل من أعمال العدوان ينطوي على استخدام أسلحة نووية. وهذا من شأنه أن يعزز بكل تأكيد الضمانات الأمنية الإيجابية نظراً لأن جميع أعضاء مجلس الأمن الخمسة الدائمين أطراف الآن في المعاهدة. ونحن نتفق تماماً مع قول ممثل نيوزيلندا في اللجنة أن هذه الواقعة

"لا بد أن تعزز تعزيزاً كبيراً احتمالات إحرار التقدم بضمانات الأمانة الإيجابية"

والسلبية على السواء". (A/C.1/47/PV.6، ص ٣٨)

ونعتقد أنه من المفيد أن نطلب من مجلس الأمن دراسة إمكانية النهجين التاليين: أولاً، إعلانات متبادلة من جانب جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين بأنهم لن يستخدموا أو يهددوا بأن يستخدموا أسلحة النووية ضد دول غير حائزة لأسلحة نووية تحت أي ظرف من الظروف؛ وثانياً، تعهدات من جانب جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بالدفاع عن أي دولة غير حائزة لأسلحة نووية في حال تعرضها للتهديد أو العدوان باستخدام أسلحة نووية.

وقد لاحظ وفد أوكرانيا مع الارتياح أن الاتحاد الروسي في بيانه أكد من جديد على بيان ممثل الاتحاد السوفيتي في مجلس الأمن بتاريخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٦٨ بشأن مسألة الضمانات الإيجابية.

وكما سبق أن ذكر في هذه اللجنة، إن مشكلتي نزع السلاح والأمن الدولي مترابطتان وذواتاً أبعاد متعددة. وينبغي أن تبذل كل ما في وسعنا لتحسين قدرة المنظمة على السعي من أجل السلام وصونه. ولنتذكر نداء الأمين العام في تقريره "خطة للسلام":

"إن السعي إلى إيجاد هيكل وآليات أفضل لن تكون له أهمية تذكر إلا إذا لازمت هذه الروح الجماعية الجديدة الإرادة الالزمة لاتخاذ القرارات الصعبة التي يتطلبها هذا الوقت بما فيه من فرص سانحة". (A/47/277، الفقرة ٦)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تعلمون أنتا نقترب من يوم الأربعاء ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر وهو الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات بشأن جميع بنود جدول أعمال نزع السلاح. وسأكون ممتن إذا تكررت الوفود بتقديم مشاريع قراراتها، وخصوصا تلك التي لها آثار على الميزانية البرنامجية، إلى الأمانة العامة لإعدادها في أسرع وقت ممكن. وهذا سيسهل بكل تأكيد من عمل اللجنة وسيتيح وقتاً كافياً للأعضاء لإجراء المشاورات الالزمة بشأن مشاريع القرارات والإدلاء بتعليقاتهم إذا ما رغبوا في ذلك قبل أن تنتقل اللجنة إلى البث فيها.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠

